وزارة التربية
Ministry of Education
State of Kuwait | دولـــة الكويـــت

إدارة التعليم الديني

ثامـــــن

الفقـــــــه

أسئلة امتحانات
إجاباتها النموذجية

الفترة الثانية

2024
2025

www.deenykw.org

وزارة التربية
إدارة التعليم الديني
التوجيه الفني للعلوم الشرعية

امتحان الفترة الدراسية الثانية
لمادة : الفقه الشافعي
للصف: الثامن
١٤٤٥هـ / ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤م

الدرجة الكلية : ٦٠ درجة
زمن الإجابة : ساعة ونصف

تأكد أن الامتحان في خمس ورقات مختلفات ثم أجب عن جميع الأسئلة التالية

السؤال الأول:

٣

(أ) اكتب المصطلح الفقهي الدال على المفاهيم التالية مما بين القوسين:

((الوليمة - الرجعة - الخطبة - الصداق))

١- (----------) اسم المال الواجب على الزوج دفعه للمرأة بسبب عقد النكاح.
٢- (----------) كل طعام يتخذ لسرور حادث.
٣-(----------) التماس الخاطب النكاح من جهة المخطوبة.

٤

(ب) سجّل حكم الشرع بكتابة (يجوز) (لا يجوز) مع بيان السبب:

١- نظر الرجل إلى المرأة في البيع والشراء:
الحكم: -------- السبب: ----------.

٢- تولت امرأة عقد نكاحها بنفسها:
الحكم: -------- السبب: ----------.

(ج) ضع علامة (√) مقابل العبارة الصحيحة وعلامة(×) مقابل العبارة غير الصحيحة فيما يأتي:

٢

١- يشترط في عقد النكاح للزوج والزوجة الخلو من الموانع. ( )
٢- يستحب تخفيف المهور وعدم المغالاة فيها. ( )
٣- الْحُر يملك على زوجته الحرة طلقتين. ( )
٤- العبد المملوك يَرِث و يُورّث. ( )

٣

(د) علّل ما يأتي تعليلاً فقهياً:

١- لا يجوز للمسلم أن يزوج ابنته الكافرة:
- ----------.

٢- حرمة الجمع بين المرأة وعمتها:
- ----------.

٣- تقدم الأم في الحضانة عن غيرها:
- ----------.

١٢

السؤال الثاني:

٤

(أ) صحّح ما تحته خط بكتابته صحيحاً بين القوسين:

١- حكم النكاح لرجل محتاج إلى الزواج ويملك مؤنته مكروه. (----------)

٢- تثبت الحرمة بالرضاع من امرأة ميتة. (----------)

٣- حكم الصداق على الزوج بمجرد عقد النكاح سُنّة. (----------)

٤- الفرض المقدر للزوجة الواحدة أو الزوجات عند وجود الفرع الوارث الربع.(----------)

٤

(ب) اكتب اثنين لكل مما يأتي:

أ- موانع الإرث:

- ----------. - ----------.

ب- شروط الشاهدين في عقد النكاح:

- ----------. - ----------.

٢

(ج) اختر لكل فراغ في العبارات التالية ماينا سبه مما بين القوسين:

((شاة - الأم - الرجعة - الأهلية - الأصول))

١- ---------- من المحرمات بالنسب.

٢- الرد إلى النكاح بعد طلاق غير بائن على وجه مخصوص يسمى ----------.

٣- أقل الوليمة للقادرالموسر ----------.

٤- ---------- هُم الآباء والأمهات وإن عَلو مِن أي جهة كانوا.

٢

(د) أجب عما يأتي:

١- ما الحكمة من مشروعية الحضانة ؟

- ----------.

٢- كم مدة الحضانة ؟

- ----------.

١٢

السؤال الثالث:

٣

(أ) ميز بين صيغ الطلاق (الصريح) والطلاق (الكناية) لكل مما يأتي:

١- أنتِ طالِق.	(الطلاق ----------)
٢- أنتِ خلّية.	(الطلاق ----------)
٣- أنتِ مُسّرحة.	(الطلاق ----------)

٣

(ب) سجّل ثلاثة مَن النساء اللآتي ليس في طلاقهن سنة ولا بدعة:

١ - ----------.

٢ - ----------.

٣ - ----------.

(ج) استنبط الحكم الشرعي من النصوص الآتية:

٣

١- قال تعالى: " وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَىٰ "

الحكم مشروعية: ----------.

٢- قال تعالى: " وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتِهِنَّ نِحْلَةً "

الحكم مشروعية: ----------.

٣- قال تعالى: " الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فإمْساكٌ بِمعروفٍ أو تَسْريح بإحسنٍ "

الحكم مشروعية: ----------.

٣

(د) إملأ المخطط السهمي التالي:

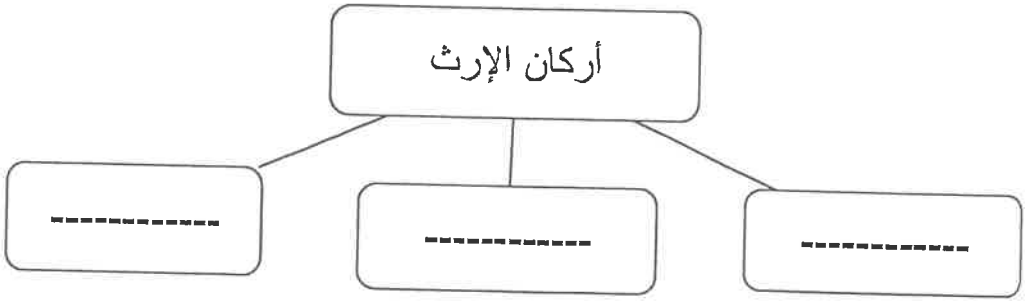

١٢

السؤال الرابع:

(أ) اكتب الحكم الشرعي لكل من أقسام الطّلاق التالية بوضع كلمة (جائز- محرم) أمامها:

٣

١- الطلاق السني ⟵ [الحكم: ----------]

٢- الطلاق البدعي ⟵ [الحكم: ----------]

٣- طلاق لا سني ولا بدعي ⟵ [الحكم: ----------]

٣

(ب) بم تنقضي عدة المطلقة طلاقاً رجعياً ؟

أ - ----------.

٢ - ----------.

٣ - ----------.

٣

(ج) دوّن الفروض المقدرة في كتاب الله ﷻ:

١- ----------. ٢- ----------.

٣- ----------. ٤- ----------.

٥- ----------. ٦- ----------.

٣

(د) عَدّد ثلاثة من منافع النكاح و الحكمة من تشريعه:

١- ----------.

٢- ----------.

٣- ----------.

١٢

السؤال الخامس:

٢

(أ) صنِّف المحرَّمات في النكاح من حيث التحريم (المؤبد - المؤقت) في الجدول التالي:

((الأم - المرأة المعتدة - البنت - المرأة المتزوجة))

التحريم المؤبد	التحريم المؤقت
----------	----------
----------	----------

٣

(ب) اكتب سبباً مناسباً لكل حكم مما يأتي:

١- لا حضانة لكافر على مسلم:

- ----------.

٢- مشروعية الوليمة:

- ----------.

٣- يُسن تسمية المهر في عقد الزواج:

- ----------.

٤

(ج) صل لعبارات المجموعة (أ) ما يناسبها من المجموعة (ب) بوضع أمامه الرقم المناسب:

الرقم	(أ)	الرقم	(ب)
١-	اسم للصداق		واجب.
٢-	من أركان الرجعة		أربع نسوة.
٣-	حكم إجابة دعوة الوليمة بعد العقد		الصيغة.
٤-	يثبت الرضاع بشهادة		مهر.
			ابن الأخ.

٣

(د) سجّل الحكمة من تشريع الميراث:

١- ----------.

٢- ----------.

٣- ----------.

١٢

انتهت الأسئلة وبالله التوفيق

نموذج الإجابة

وزارة التربية
إدارة التعليم الديني
التوجيه الفني للعلوم الشرعية

امتحان الفترة الدراسية الثانية
لمادة : الفقه الشافعي
للصف: الثامن
١٤٤٥هـ / ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤م

الدرجة الكلية : ٦٠ درجة
زمن الإجابة : ساعة ونصف

السؤال الأول:

٣

(أ) اكتب المصطلح الفقهي الدال على المفاهيم التالية مما بين القوسين:

((الوليمة - الرجعة - الخطبة - الصداق))

١- (**الصداق**) اسم المال الواجب على الزوج دفعه للمرأة بسبب عقد النكاح. ص٣٦
٢- (**الوليمة**) كل طعام يتخذ لسرور حادث. ص٥٠
٣- (**الخِطْبة**) التماس الخاطب النكاح من جهة المخطوبة. ص١٩

٤

(ب) سجّل حكم الشرع بكتابة (يجوز) (لا يجوز) مع بيان السبب:

١- نظر الرجل إلى المرأة في البيع والشراء:
الحكم: **يجوز** السبب: ليعرفها،لأنه يحتاج للمطالبة بحقوق العقد،والرجوع بالعهدة. ص٣٣

٢- تولت امرأة عقد نكاحها بنفسها:
الحكم: **لا يجوز** السبب: **لأن الولي ركن في عقد النكاح.** ص٢٨
(ما يتوجب عليها من الحياء /حماية للمرأة وصيانتها)

(ج) ضع علامة (√) مقابل العبارة الصحيحة وعلامة(×) مقابل العبارة غير الصحيحة فيما يأتي:

٢

١- يشترط في عقد النكاح للزوج والزوجة الخلو من الموانع. (√) ص٢٩
٢- يستحب تخفيف المهور وعدم المغالاة فيها. (√) ص٣٧
٣- الحُر يملك على زوجته الحرة طلقتين. (×) ص٥٧
٤- العبد المملوك يَرِث و يُورّث. (×) ص٩٥

(د) علّل ما يأتي تعليلاً فقهياً:

٣

١- لا يجوز للمسلم أن يزوج ابنته الكافرة:
- **لاختلاف الدين.** (لانقطاع الولاية بينهما) ص٢٨
٢- حرمة الجمع بين المرأة وعمتها:
- **لعدم إيقاع الضغائن بين الأرحام.** ص٤١
٣- تقدم الأم في الحضانة عن غيرها:
- **لوفور شفقتها وعاطفتها وحنوها.** ص٧٧
(قدرتها على الرعاية)

١٢

الكنترول
2024/5/6

السؤال الثاني:

٤

(أ) صحّح ما تحته خط بكتابته صحيحاً بين القوسين:

١- حكم النكاح لرجل محتاج إلى الزواج ويملك مؤنته مكروه. (**مستحب**) ص١٥

٢- تثبت الحرمة بالرضاع من امرأة ميتة. (**حية**) ص٦٨

٣- حكم الصداق على الزوج بمجرد عقد النكاح سُنّة. (**واجب**) ص٣٦

٤- الفرض المقدر للزوجة الواحدة أو الزوجات عند وجود الفرع الوارث الربع.(**الثمن**)ص١٠٢

(ب) اكتب اثنين لكل مما يأتي:

٤

أ-موانع الإرث:

- **الرق.** --**القتل.** (الكفر- الدور الحكمي) ص٩٥

ب- شروط الشاهدين في عقد النكاح:

- **الذكورة.** - **الإسلام.** (التكليف - العدالة - السمع والبصر) ص٢٨

(ج) اختر لكل فراغ في العبارات التالية ماينا سبه مما بين القوسين:

٢

((شاة - الأم - الرجعة - الأهلية - الأصول))

١- **الأم** من المحرمات بالنسب. ص٤٠

٢- الرد إلى النكاح بعد طلاق غير بائن على وجه مخصوص يسمى **الرجعة**. ص٦٠

٣- أقل الوليمة للقادر الموسر **شاة**. ص٥١

٤- **الأصول** هُم الآباء والأمهات وإن عَلو مِن أي جهة كانوا. ص٧٤

(د) أجب عما يأتي:

٢

١- ما الحكمة من مشروعية الحضانة ؟

- **تنظيم المسؤوليات المتعلقة برعاية الصغير وتربيته،وتعهده بغسل جسده، وثيابه ودهنه، وكحله وربطه في المهد وتحريكه لينام .** ص٦٧

٢- كم مدة الحضانة ؟

- **تستمر فترة الحضانة شرعا إلى أن يتكامل في الطفل سن التمييز.** ص٧٨

(سبع أو ثمان سنوات)

١٢

الكنترول

السؤال الثالث:

٣

(أ) ميز بين ألفاظ الطلاق (الصريح) أوالطلاق (الكناية) لكل مما يأتي:

١- أنتِ طالِق.	(طلاق صريح) ص٥٥
٢- أنتِ خلّية.	(طلاق كناية) ص٥٥
٣- أنتِ مُسَرحة.	(طلاق صريح) ص٥٦

٣

(ب) سجّل ثلاثة مَن النساء اللآتي ليس في طلاقهن سنة ولا بدعة: ص٥٧

١- الصغيرة التي لم تحض.

٢- الحامل التي ظهر حملها.

٣ - الآيسة التي لا تحيض. (المختلعة غير المدخول بها)

(ج) إستنبط الحكم الشرعي من النصوص الآتية:

١- قال تعالى: " وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَىٰ "

٣ ص٦٧

الحكم مشروعية: الرضاع.

٢- قال تعالى: " وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتِهِنَّ نِحْلَةً "

ص٣٦

الحكم مشروعية: الصداق.

٣- قال تعالى: " الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فإمْساكٌ بِمعروفٍ أو تَسْرِيح بإحسنٍ "

ص٥٥

الحكم مشروعية: الطلاق.

ص٩٠

(د) إملأ المخطط السهمي التالي:

٣

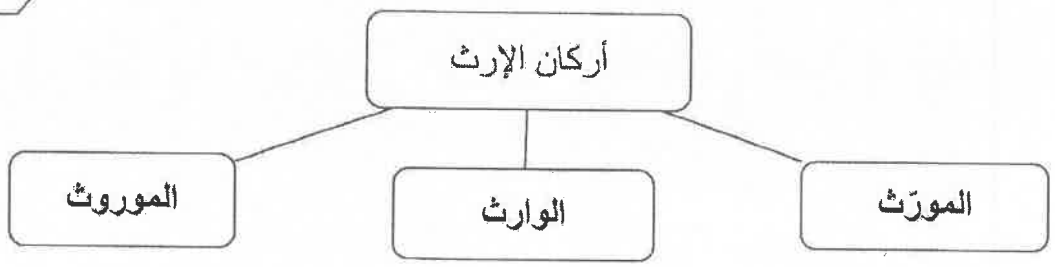

١٢

الكنترول

السؤال الرابع:

(أ) اكتب الحكم الشرعي لكل من أقسام الطّلاق التالية بوضع كلمة (جائز- محرم) أمامها:

٣

١- الطلاق السني ⟵ [الحكم: **جائز**] ص٥٦

٢- الطلاق البدعي ⟵ [الحكم: **محرم**] ص٥٦

٣- طلاق لا سني ولا بدعي ⟵ [الحكم: **جائز**] ص٥٧

٣

(ب) بم تنقضي عدة المطلقة طلاقاً رجعياً ؟ ص٦٢

١- وضع الحمل أن كانت حاملاً.

٢ - انقضاء ثلاثة قروء إن كانت ممن تحيض.

٣ - انقضاء ثلاثة أشهر إن كانت ممن لا تحيض كالصغيرة والآيسة.

٣

(ج) دوّن الفروض المقدرة في كتاب الله ﷻ: ص١٠٢

١- **النصف.** ٢- **الثلث.**

٣- **الربع.** ٤- **الثلثان.**

٥-**الثمن.** ٦-**السدس.**

٣

(د) عَدّد ثلاثة من منافع النكاح و الحكمة من تشريعه: ص١٦

١- الاستجابة لنداء الفطرة التي فطر الله تعالى الإنسان عليها.

٢- إمداد المجتمع الإسلامي بنسل صالح مهذب.

٣- إيجاد السكن النفسي و الاستقرار الروحي.

١٢

(توسيع دائرة القرابة وبناء دعائم التعاون)

الكنترول

السؤال الخامس:

(أ) صنّف المحرّمات في النكاح من حيث التحريم (المؤبد - المؤقت) في الجدول التالي: ٢

((الأم - المرأة المعتدة - البنت - المرأة المتزوجة)) ص٤٠- ٤١

التحريم المؤبد	التحريم المؤقت
الأم	المرأة المعتدة
البنت	المرأة المتزوجة

(ب) اكتب سبباً مناسباً لكل حكم مما يأتي: ٣

١- لا حضانة لكافر على مسلم:
- لا ولاية له عليه – ربما فتنه في دينه. ص٧٩

٢- مشروعية الوليمة:
- إعلاناً للنكاح. (إظهاراً له وابتهاجاً به وشكراً لله تعالى على هذه النعمة) ص٥١

٣- يُسن تسمية المهر في عقد الزواج:
- لأن في تسميته دفعاً للنزاع والخصومة بين الزوجين. ص٣٦
- لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخل غالباً نكاحاً من تسمية المهر فيه .

(ج) صل لعبارات المجموعة (أ) ما يناسبها من المجموعة (ب) بوضع أمامه الرقم المناسب: ٤

الرقم	(أ)	الرقم	(ب)
١-	اسم للصداق	٣	واجب. ص٥٠
٢-	من أركان الرجعة	٤	أربع نسوة. ص٦٩
٣-	حكم إجابة دعوة الوليمة بعد العقد	٢	الصيغة. ص٦٠
٤-	يثبت الرضاع بشهادة	١	مهر. ص٣٦
		–	ابن الأخ.

(د) سجّل الحكمة من تشريع الميراث: ٣ ص٨٧-٨٨

١- **ارضاء فطرة الإنسان.**
٢- **تحقيق التكافل الإجتماعي في دائرة الأسرة وذلك بما يأتيهم من ميراث.**
٣- **صلة الرحم بعد انقطاع أجل المورّث بما يكوت لأقربائه من نصيب في المال الموروث.**

انتهت الأسئلة والإجابة وبالله التوفيق ١٢

الكنترول

وزارة التربية
إدارة التعليم الديني
التوجيه الفني للعلوم الشرعية

امتحان الفترة الدراسية الثانية
لمادة : الفقه الشافعي
للصف : الثامن
١٤٤٤هـ / ٢٠٢٢ -٢٠٢٣م

الدرجة الكلية : ٦٠ درجة
زمن الإجابة : ساعة ونصف

تأكد أن الامتحان في (خمس) أوراق مختلفات ثم أجب عن الأسئلة التالية :

السؤال الأول :

(أ)- اكتب المصطلح الفقهي الدال على المفاهيم الآتية مما بين القوسين : ٣

((الوليمة - الرجعة - النكاح - الصداق))

١- (.....) اسم المال الواجب على الزوج دفعه للمرأة بسبب عقد النكاح .

٢- (.....) كل طعام يتخذ لسرور حادث .

٣- (.....) عقد يتضمن إباحة استمتاع كلا من الزوجين بالآخر على الوجه المشروع .

(ب)- سجّل حكم الشرع بكتابة (يجوز / لا يجوز) مع بيان السبب : ٤

١- استئذان البكر في ولاية الإجبار .

الحكم : ..... السبب : .....

٢- تولت المرأة عقد نكاحها بنفسها .

الحكم : ..... السبب : .....

(ج)- ضع علامة (√)عند العبارة الصحيحة وعلامة(×)عند العبارة الغير صحيحة فيما يأتي: ٢

١- للصداق تسعة أسماء منها المهر . ( )

٢- كل ذكر ليس بينه وبين الميت أنثى هو العصبة بالغير . ( )

٣- يحل نثر السكر والدنانير على المرأة في النكاح. ( )

٤- إذا أرضعت المرأة طفلاً أجنبياً عنها أربع رضعات صارت أماً له. ( )

(د) - علّل ما يأتي تعليلا فقهيا: ٣

١- لا يجوز للمسلم أن يزوج ابنته الكافرة .

.....

٢- حرمة الجمع بين المرأة وعمتها .

.....

٣- تقدم الأم في الحضانة عن غيرها .

.....

١٢

السؤال الثاني :

٤

(أ) ـ صحّح ما تحته خط بكتابته صحيحاً بين القوسين :

١ـ إجابة دعوة الوليمة إذا أقيمت بعد العقد مكروهه . (.....)

٢ـ تستمر فترة الحضانة شرعاً إلى أن يتكامل الطفل سن البلوغ . (.....)

٣ ـ العبد يملك في الطلاق تطليقة واحدة . (.....)

٤ـ زوجة الابن من المحرمات بالرضاع . (.....)

(ب) ــ اكتب اثنين لكل مما يأتي :

٤

١ـ من موانع الإرث .

- .....
- .....

٢ـ من شروط الشاهد في عقد النكاح

- .....
- .....

٢

(ج) ــ أكمل العبارات الآتية بما يناسبها من كلمات مما بين القوسين :

(الخِطبة ــ ثلاث تطليقات ــ تكريم المرأة ــ الأهلية ــ زوجة الأب)

١ـ الحر يملك من الطلاق .....

٢ـ التماس الخاطب النكاح من المخطوبة هى .....

٣ـ شرع الصداق لحكم منها .....

٤ـ من شروط الزوج في عقد النكاح .....

٢

(د) أجب عما يأتي :

١ـ ما الحكمة من مشروعية الرضاع ؟

- .....

٢ـ كم عدد الرضعات المحرمات ؟

- .....

١٢

السؤال الثالث :

(أ) - دوّن الحكم الشرعي فيما يلي بوضع كلمة (يجوز - لا يجوز) : ٣

١- وصى رجل بنصف ماله . (غير مقرر) (.....)

٢- نظر الرجل إلى محارمه من النساء . (.....)

٣- رجل كتم عيوب الخاطب عن من استشاره من ذوي المخطوبة . (.....)

(ب) - سجل ثلاثة من النساء اللاتي ليس في طلاقهن سنة ولا بدعة . ٣

- .....

- .....

- .....

(ج) - استنبط الحكم الشرعي من الأدلة الشرعية الآتية : ٣

١- قال تعالى: ((وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَىٰ))

الحكم : .....

٢- قال تعالى: ((وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً))

الحكم : .....

٣- قال تعالى : ((الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ))

الحكم : .....

(د) - أكمل الخريطة الذهنية التالية لأركان الإرث: ٣

١٢

السؤال الرابع :

٣

(أ)- اختر المكمل الصحيح فيما بين القوسين بوضع خطاً تحته :

١- الطلاق السني المطابق للتعاليم الشرعية حكمه (حرام - جائز - مكروه)

٢- العبد المملوك (يرث - يوصي - لا يرث ولا يورث)

٣- النفقة للزوجة على الزوج (واجبة - مستحبة - غير واجبة)

٣

(ب) - بم تنقضي عدة المطلقة طلاقاً رجعياً ؟

١- .....

٢- .....

٣- .....

٣

(ج) دون ثلاثاً من ألفاظ الطلاق الصريح .

- .....

- .....

- .....

(د) - املأ المخطط السهمي الآتي :

٣

من الصفات المستحب توافرها في الخاطب والمخطوبة :

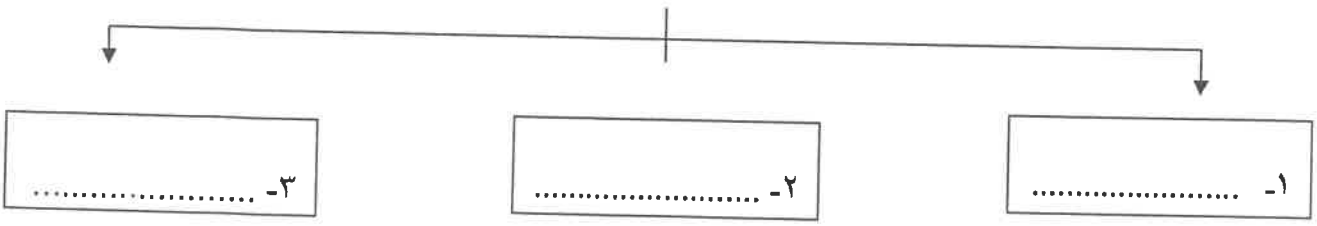

١٢

السؤال الخامس :

(أ) - صنف المحرمات من النساء تحريم (مؤبد - مؤقت) بوضعها في المكان المناسب : ٢

(الأم - الجمع بين الأختين - البنت - المرأة المتزوجة)

تحريم مؤبد	تحريم مؤقت

(ب) - اكتب سبباً مناسباً لكل حكم مما يأتي : ٣

١- عدم جواز الحضانة للمتزوجة .

.....

٢- مشروعية الوليمة .

.....

٣- يُسن تسمية المهر في عقد الزواج .

.....

(ج) - صل من المجموعة (أ) ما يناسبها من المجموعة (ب) بوضع الرقم المناسب أمامها : ٤

الرقم	المجموعة (أ)	الرقم	المجموعة (ب)
١-	أقل الوليمة للقادر الموسر		للأب فقط .
٢-	تثبت ولاية الإجبار		التنجيز .
٣-	من شروط الصيغة في عقد النكاح		القاضي .
٤-	عند فقد جميع الأولياء تنتقل الولاية إلى		شاة .
			ابن الأخ .

(د) - سجل ثلاثة من حكم ومنافع الزواج : ٣

١-.....

٢-.....

٣-.....

١٢

انتهت الأسئلة وبالله التوفيق

(نموذج الإجابة)

وزارة التربية إدارة التعليم الديني التوجيه الفني للعلوم الشرعية	امتحان الفترة الدراسية الثانية لمادة : الفقه الشافعي للصف : الثامن ١٤٤٤هـ / ٢٠٢٢ - ٢٠٢٣م	الدرجة الكلية : ٦٠ درجة زمن الإجابة : ساعة ونصف

السؤال الأول :

(أ)- اكتب المصطلح الفقهي الدال على المفاهيم الآتية مما بين القوسين : ٣

((الوليمة - الرجعة - النكاح - الصداق))

١- (الصداق) اسم المال الواجب على الزوج دفعه للمرأة بسبب عقد النكاح . ص٣٦

٢- (الوليمة) كل طعام يتخذ لسرور حادث . ص٥٠

٣- (النكاح) عقد يتضمن إباحة استمتاع كلاً من الزوجين بالآخر على الوجه المشروع . ص١٥

(ب)- سجّل حكم الشرع بكتابة (يجوز / لا يجوز) مع بيان السبب : ٤

١- استئذان البكر في ولاية الإجبار .

الحكم : يجوز السبب :تقديراً لها وتطيباً لخاطرها . ص٣٣

٢- تولت المرأة عقد نكاحها بنفسها ..

الحكم : لا يجوز السبب:لأنه يشترط الولي في زواج المرأة (يستوجب الحياء صيانة للمرأة) ص٢٨

(ج)- ضع علامة (√)مقابل العبارة الصحيحة وعلامة(×)مقابل العبارة الغير صحيحة فيما يأتي: ٢

١- للصداق تسعة أسماء منها المهر . (√) ص٣٦

٢- كل ذكر ليس بينه وبين الميت أنثى هو العصبة بالغير . (×) ص٩٦

٣- يحل نثر السكر والدنانير على المرأة في النكاح. (√) ص٥٢

٤- إذا أرضعت المرأة طفلاً أجنبياً عنها أربع رضعات صارت أماً له. (×) ص٦٩

(د) - علّل ما يأتي تعليلا فقهيا: ٣

١- لا يجوز للمسلم أن يزوج ابنته الكافرة .
لاختلاف الدين (لانقطاع الولاية بينهما) ص٢٨

٢- حرمة الجمع بين المرأة وعمتها .
لعدم إيقاع الضغائن بين الأرحام . ص٤١

٣- تقدم الأم في الحضانة عن غيرها .
لوفور شفقتها (وعاطفتها وحنوها وقدرتها على الرعاية) ص٧٧

١٢

الكنترول

٢٠٢٣/٥/٢٥

السؤال الثاني :

٤

(أ) - صحّح ما تحته خط بكتابته صحيحاً بين القوسين :

١- إجابة دعوة الوليمة إذا أقيمت بعد العقد مكروهه . (واجبة) ص٥٠

٢- تستمر فترة الحضانة شرعاً إلى أن يتكامل الطفل سن البلوغ . (التمييز) ص٧٨

٣ - العبد يملك في الطلاق تطليقة واحدة . (تطليقتان / اثنتان) ص٥٧

٤- زوجة الابن من المحرمات بالرضاع . (المصاهرة) ص٤٠

٤

(ب) – اكتب اثنين لكل مما يأتي :

١- من موانع الإرث .

- **الرق** - **القتل** (والكفر والدور الحكمي)

ص٩٥

٢- من شروط الشاهد في عقد النكاح .

- **الذكورة** - **الإسلام** (والتكليف و العدالة و السمع والبصر) ص٢٨

(ج) – أكمل العبارات الآتية بما يناسبها من كلمات مما بين القوسين :

٢

(الخِطبة – ثلاث تطليقات – تكريم المرأة – الأهلية – زوجة الأب)

١- الحر يملك من الطلاق ثلاث تطليقات . ص٥٧

٢- التماس الخاطب النكاح من المخطوبة هي الخطبة. ص١٩

٣- شرع الصداق لحكم منها تكريم المرأة . ص٦٢

٤- من شروط الزوج في عقد النكاح الأهلية . ص٢٩

(د) أجب عما يأتي :

٢

١- ما الحكمة من مشروعية الرضاع ؟

- **لما فيه من المصلحة والحاجة الملحة** (كأن تموت الأم – بها علة من الإرضاع) ص٦٧

٢- كم عدد الرضعات المحرمات ؟

- **خمس رضعات** (متفرقات) ص ٦٨

١٢

الكنترول

السؤال الثالث :

(أ) - دوّن الحكم الشرعي فيما يلي بوضع كلمة (يجوز - لا يجوز) : ٣

١- وصى رجل بنصف ماله . (لا يجوز) ص٨٤ (غير مقرر)

٢- نظر الرجل إلى محارمه من النساء . (يجوز) ص٢٣

٣- رجل كتم عيوب خاطب عن من استشاره من ذوي المخطوبة . (لا يجوز) ص١٩

(ب) - سجّل ثلاثة مَن النساء اللآتي ليس في طلاقهن سنة ولا بدعة . ٣ ص٥٧

* الصغيرة التي لم تحض . * الآيسة التي لا تحيض .

* الحامل التي ظهر حملها . (المختلعة غير المدخول بها .)

(ج) - استنبط الحكم الشرعي من الأدلة الشرعية الآتية : ٣

١- **قال تعالى:**((وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَىٰ)) ص٦٧

الحكم : مشروعية الرضاع.

٢- **قال تعالى :**((وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً)) ص٣٦

الحكم: مشروعية الصداق .

٣- * **قال تعالى :**((الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ)) ص٧٧

الحكم : مشروعية الطلاق .

(د)- أكمل الخريطة الذهنية التالية لأركان الإرث : ٣ ص٩٠

١٢

الكنترول

السؤال الرابع :

٣

(أ)- اختر المكمل الصحيح فيما بين القوسين بوضع خطاً تحته :

١- الطلاق السني المطابق للتعاليم الشرعية حكمه (حرام – جائز – مكروه) ص٥٦

٢- العبد المملوك (يرث - يوصي - لا يرث ولا يورث) ص٩٥

٣- النفقة للزوجة على الزوج (واجبة – مستحبة – غير واجبة) ص٣٣

(ب) - بم تنقضي عدة المطلقة طلاقاً رجعياً ؟ ص٦٢

٣

١- وضع الحمل .
٢- انقضاء ثلاثة قروء .
٣- انقضاء ثلاثة أشهر .

٣

(ج) - دوّن ثلاثاً من ألفاظ الطلاق الصريح .

* طالقتك * أنت طالق * فارقتك

(أنت مفارقة – مفارقة – سرحتك – أنت مسرحة – يا مسرحة) ٥٥ - ٥٦

(د) - املأ المخطط السهمي الآتي :

من الصفات المستحب توافرها في الخاطب والمخطوبة : ص٢٠

٣

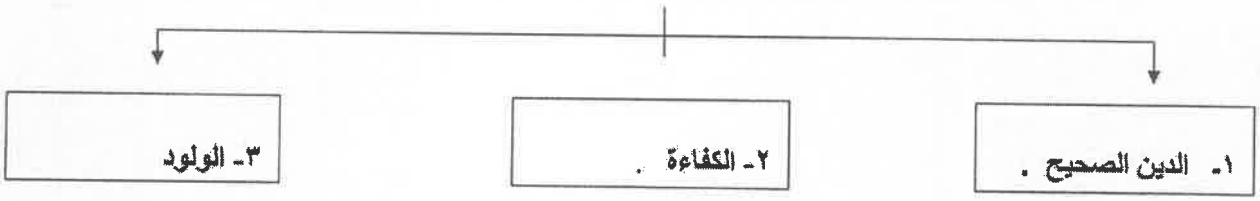

(البكارة للزوجة – النسب في كل من الزوجين – ألا يكون بين الزوجين قرابة قريبة)

١٢

الكنترول

السؤال الخامس :

(أ) - صنّف المحرّمات من النساء تحريم (مؤبد - مؤقت) بوضعها في المكان المناسب : ٢

(الأم - الجمع بين الأختين - البنت - المرأة المتزوجة) ص٤٠

تحريم مؤبد	تحريم مؤقت
الأم	الجمع بين الأختين
البنت	المرأة المتزوجة

(ب) - اكتب سبباً مناسباً لكل حكم مما يأتي : ٣

١- عدم جواز الحضانة للمتزوجة .
- لأنها مشغولة عنه بحق الزوج . ص٧٩

٢- مشروعية الوليمة .
- إعلاناً للنكاح (إظهاراً له وابتهاجاً به وشكراً لله تعالى على هذه النعمة) . ص٥١

٣- يُسن تسمية المهر في عقد الزواج .
- لأن فيه تسميته دفعاً للنزاع والخصومة بين الزوجين . ص٣٦
- زوّج النبي صلى الله عليه وسلم من لم تجد شيئاً من تسمية المهر فيه

(ج) - صل من المجموعة (أ) ما يناسبها من المجموعة (ب) بوضع الرقم المناسب أمامها : ٤

الرقم	المجموعة (أ)	الرقم	المجموعة (ب)
١-	أقل الوليمة للقادر الموسر	٢	للأب فقط . ص٣٢
٢-	تثبت ولاية الإجبار	٣	التنجيز . ص٢٧
٣-	من شروط الصيغة في عقد النكاح	٤	القاضي . ص٣٣
٤-	عند فقد جميع الأولياء تنتقل الولاية إلى	١	شاة . ص٥١
		-	ابن الأخ

(د) - سجّل ثلاثة من حكم ومنافع الزواج . ٣ ص١٦

١- الاستجابة لنداء الفطرة التي فطر الله تعالى الإنسان عليها .
٢- إمداد المجتمع الإسلامي بنسل صالح مهذب .
٣- إيجاد السكن النفسي والاستقرار الروحي .
(توسيع دائرة القرابة وبناء دعائم التعاون).

انتهت الأسئلة والإجابة وبالله التوفيق

١٢

الكنترول

دور ثان

وزارة التربية
إدارة التعليم الديني
التوجيه الفني للعلوم الشرعية

الإجابة النموذجية
امتحان نهاية الفترة الدراسية الثانية
لمادة : الفقه متوسط
للصف :الثامن
العام الدراسي ١٤٤٤هـ/ ٢٠٢٢_٢٠٢٣

الدرجة الكلية : ٦٠درجة
زمن الاجابة : ساعة ونصف

السؤال الأول

أ- اكتب المصطلح الفقهي الدال على المفاهيم الآتية :

٤

١- (الخطبة) التماس الخاطب النكاح من جهة المخطوبة . ص١٩
٢- (الصداق)اسم للمال الواجب على الزوج دفعه للمرأة بسبب عقد النكاح . ص٣٦
٣- (الوليمة) كل طعام يتخذ لسرور حادث .ص٥٠
٤-(النكاح)عقد يتضمن إباحة استمتاع كل من الزوجين بالآخر على الوجه المشروع . ص١٥

ب- صحح ما تحته خط بكتابته صحيحاً بين القوسين :

٣

١- بنت الأخ محرمه بسبب المصاهرة . (القرابة / النسب) ص٤٠
٢-تثبت ولاية الإجبار للأخ . (للأب) ص٣٢
٣-حكم الوليمة واجبة. (سنه مؤكدة / مستحبة) ص٥٠

ج- سجل مشروعية ما تدل عليه النصوص الشرعية الآتية :

٢

- قال الله تعالى : "فانكحوا ما طاب لكم من النساء " ص١٥
- مشروعية : النكاح .

- " الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان " ص٥٥
- مشروعية : الطلاق .

د-أكمل المخطط السهمي الآتي :

٣

أركان الإرث ص٩١

مورث — وارث — الموروث

١٢

الكنترول
٢٠٢٣/٦/١٣

السؤال الثاني :

أ - ضع علامة (√)مقابل العبارة الصحيحة وعلامة(×) مقابل العبارة غير الصحيحة فيما يأتي:

١- من أسباب الإرث النكاح .	(√)	ص٩١
٢-يرث المسلم الكافر ويرث الكافر المسلم .	(×)	ص٩٥
٣-تنقضي عدة المطلقة طلاقاً رجعياً بوضع الحمل إن كانت حامل.	(√)	ص٦٢
٤- أقل الوليمة للقادر الموسر شاتان .	(×)	ص٥١
٥-ايقاع الطلاق في الحيض طلاق بدعي .	(√)	ص٥٦
٦-من النساء الوارثات بسبب القرابة المعتقة .	(×)	ص٩٩

٣

ب - صنف كل نوع من المحرمات بوضعها في مكانها المناسب في الجدول:

(بنت الزوجة - بنت البنت - زوجة الابن - الخالة) ص٤٠-٤١

محرمات بسبب القرابة	محرمات بسبب المصاهرة
بنت البنت	بنت الزوجة
الخالة	زوجة الابن

٤

ج - علل مايأتي تعليلاً فقهياً :

١- وجوب ذكر العيوب عند الاستشارة في الخطبة .

.....**ليحذر** (للنصيحة لا للإيذاء)..... .ص١٩

٢- حرمة نكاح المعتدة .

.....**لأن العدة امتداد وتبع للحياة الزوجية**..... .ص٤١

٢

د -عرف المصطلحات الفقهية الآتية:

١- الطلاق : **حل عقد النكاح بلفظ طلاق أونحوه . ص٥٥**

٢- الرجعة : **الرد الى النكاح بعد طلاق غير بائن على وجه مخصوص.ص٦٠**

٣- الفرض : **نصيب مقدر في الشرع للوارث .ص٨٧**

٣

١٢

الكنترول

٤

السؤال الثالث:

أ - رتب الحقوق الآتية حسب إخراجها من التركة:

(الوصية - الإرث - تجهيز الميت - الديون المتعلقة بذمة الميت) ص٨٨

١- الديون المتعلقة بالتركة.	**٢- تجهيز الميت**	**٣- الديون المتعلقة بذمة الميت**
٤- الوصية .	**٥- الإرث**	

ب-اختر التكملة المناسبة من بين الأقواس بوضع خطا تحتها:

٤

١- الوارثون من الرجال الأب والجد لأب وإن علا يسمون بـ (الفروع – الحواشي - **الأصول**).ص٩٨

٢-كل ذكر ليس بينه وبين الميت أنثى عصبة (**بالنفس** - مع الغير - بالغير).ص٩٦

٣-الولاء يقصد به (**القرابة الحكمية** - النسب - الرضاعة).ص٩٢

٤- الآيسة يقصد بها (الصغيرة - **التي لا تحيض** -المعتدة).ص٥٧

ج- استنبط الحكم الشرعي :

٢

١-قال تعالى : "وان تعاسرتم فسترضع له أخرى "

مشروعية الرضاع .ص٦٧

٢-قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أولم ولو بشاة)

مشروعية الوليمة. ص٥٠

د- اكتب اثنين من الصفات المطلوبة في الخاطب والمخطوبة ص ٢٠ :

٢

١- .....**الدين الصحيح والخلق الكريم** .....

٢- .....**النسب وطيب الأصل** .....

(الا يكون بينهما قرابة قريبه/ الكفاءة / البكارة للزوجة / الولود)

١٢

الكنترول

السؤال الرابع :

٣

أ - دون الحكم الشرعي فيما يأتي بوضع كلمة (يجوز– لا يجوز):

١- شهادة المرأة لعقد النكاح . **(لا يجوز) ص ٢٨**

٢- نظر الخاطب لوجه وكفي من أراد خطبتها . **(يجوز) ص٢٤**

٣- عقد رجل قرانه وهو محرم بعمره. **(لايجوز) ص٢٩**

٣

ب - ميز الطلاق الصريح والطلاق بالكناية فيما يأتي ص٥٦:

١-قال رجل لزوجته أنت بائن : **(كناية)**

٢-قال رجل لزوجته فارقتك : **(صريح)**

٣-قال رجل لزوجته انت خليه : **(كناية)**

ج - استنبط الحكم الشرعي بوضع الحكم (يجوز– لا يجوز) وبين السبب :

٣

١-جمع رجل بين إمرأة وعمتها .

الحكم : لا يجوز السبب : ....عدم ايقاع الضغائن بين الأرحام.....ص٤١

٢-زواج المسلم من نساء أهل الكتاب .

الحكم : يجوز السبب :....لأن له الولاية عليها ص٤٢

٣

د - اخترمن المجموعة (أ) ما يناسبها من المجموعة (ب) بوضع الرقم المناسب:

المجموعة (أ)	الرقم	المجموعة (ب)
١- يشهد في عقد النكاح	٢	أربع نساء أو رجل وامرأتين أو رجلين ص ٦٩
٢- يثبت الرضاع بشهادة	٣	ثلاثاً ص٥٧
٣-الحر يملك على زوجته من الطلقات	١	رجلين ص٢٨

١٢

الكنترول

السؤال الخامس:

٤

أ- أكمل العبارات الآتية بماينا سبها من كلمات تتم المعنى :

١- من موانع الإرث ..... **الرق/ القتل / الكفر / الدور الحكمي** ص٩٥

٢- لا يجوز للمرأة أن تزوج نفسها إلا بـ .....**الولي**..... .ص٢٨

٣-الأم من المحرمات على الرجل حرمة .....**مؤبده**..... .ص٤٠

٤-حكم النكاح لمن كان محتاجا اليه ويملك مؤنته .....**مستحب**.....ص١٥

٣

ب -اختر المكمل المناسب مما بين القوسين:

١- حصول لبن امرأة أوما حصل منه في معدة الطفل أو دماغه (الفرض- **الرضاعة** -العصبة) ص٦٧

٢- تستمر فترة الحضانة إلى سن (**التمييز** - البلوغ - الرشد).ص٧٨

٣- نفقة الزوج على زوجته (مندوبة - سنه مؤكده - **واجبة**) .ص٧٢

٣

ج – رتّب الأحق بالحضانة فيما يأتي : ص ٧٧

(الجدة أم الأم - الأم - الجدة أم الأب)

١- الأم

٢- الجدة أم الأم

٣- الجدة أم الأب

٢

د – ما النصيحة التي تقدمها في المواقف الآتية:

١- من يمتنع عن الإنفاق على أبنائه .

أنصحه بالإنفاق فالنفقة واجبة على الأولاد . ص ٧٣

٢- دعا رجل صديقك إلى وليمة فيها منكرات .

أنصحه بعدم الذهاب (عدم إجابة الدعوة) . ص ٥٠

١٢

انتهت الأسئلة و الإجابة تمنياتنا للجميع بالتوفيق .

الكنترول